

قرار رئيس مجلس الوزراء**رقم ٣٣٣٤ لسنة ٢٠١٥****رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ الصادر بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ الدقهلية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :**(المادة الأولى)**تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة بمساحة ٣ قراريط و ١٨ سهماً بالقطعة رقم (٧)حوض السييسة غمرة (١٢) بزمام قرية منشأة صبرى أبو علم - مركز تمى الأمديد بمحافظة الدقهلية،لصالح الوحدة المحلية نفسها، بالمجان، لإقامة مجمع خدمات عليها، وحدودها كالتالى :

الحد البحرى : شارع ثم مبنى الوحدة الصحية بطول ٢١ م .

الحد القبلى : القطعة ١٢٤ وبعضه باقى القطعة بطول ١٦,٣٥ م .

الحد الشرقى : طريق أسفلتى عام بطاش / الكمال بطول ٤١,٨٠ م .

الحد الغربى : منزل ورثة / رمزى أحمد أبو زيد بطول ٢٩,٤٠ م .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٣ ربيع الأول سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ٢٤ ديسمبر سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل